

ص-0000134-30104-08-2023

05 ماي 2023

من المديرية العامة للأداءات

إلى

الموضوع: حول تسوية وضعية جبائية

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 21 ديسمبر 2022.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تمارسون نشاط " كاتب عمومي " بمقتضى رخصة مسلمة من السيد والي توزر في 10 نوفمبر 2010 دون التصريح بالوجود وحيث تم إعلامكم من قبل مكتب مراقبة الأداءات بتوزر الراجعين له بالنظر بواجب إيداع التصريح بالوجود وتسوية الوضعية الجبائية للفترة التي لم يشملها التقادم مع اعتماد التاريخ الوارد بالترخيص الإداري الصادر عن والي الجهة كتاريخ فعلي لبداية النشاط ؛ وحيث صرحتم بانكم لم تباشروا العمل فعليا إلا بداية من تاريخ 01 أكتوبر 2014 وهو تاريخ تسويغكم لمحل ممارسة المهنة؛ كما أنكم انقطعتم عن ممارسة النشاط ظرفيا بسبب جائحة الكوفيد 19. كما افدتم أيضا بأنه استحالت عليكم التسوية التلقائية بالقباضة المالية أو امضاء اعتراف بالدين لدى مصالح الجبائية و تثقيل المبالغ و دفعها بالتقسيت نظرا لظروفكم الاجتماعية و تطلبون على هذا الأساس إعفانكم من جميع الخطايا و الغرامات و التخفيض في المبلغ المتبقي المطلوب.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بان التشريع الجبائي الجاري به العمل لا يسمح بالتخفيض أو الحط من مبالغ الأداء المستوجب أو الخطايا المتعلقة به.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام
المدير العام للأداءات
للإيضاح: نتيجة الفربي جرم العربي